

Distr.: General
31 January 2022
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 31 كانون الثاني/يناير 2022 موجهة إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من ممثلي ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

عطفا على رسالتنا المؤرخة 10 آب/أغسطس 2021 (S/2021/724)، تود ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة أن توجه انتباه مجلس الأمن إلى ما نفذته إيران مؤخرا من أنشطة تنتافى مع أحكام الفقرة 3 من المرفق بـ القرار 2231 (2015) فيما يتعلق ببرنامج إيران للقذائف التسيارية.

وكما يعلم مجلس الأمن، فإن الفقرة 3 من المرفق بـ القرار 2231 (2015) تنص على ما يلي:

المطلوب من إيران ألا تقوم بأي نشاط يتصل بالقذائف التسيارية المعدة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية، بما في ذلك عمليات الإطلاق باستخدام تكنولوجيا من هذا القبيل للقذائف التسيارية، حتى تمام ثماني سنوات من يوم اعتماد خطة العمل أو حتى التاريخ الذي تقدم فيه الوكالة الدولية للطاقة الذرية تقريراً يؤكد الاستنتاج العام، أيهما يكون أقرب.

وفي تقييم الأمور التي تشكّل "القذائف التسيارية المعدة لتكون قادرة على إيصال أسلحة نووية"، اعتمادنا خصائص أداء نُظْم الفئة 1 الواردة ضمن نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف. وتشمل هذه الخصائص المنظومات الصاروخية القادرة على إيصال حمولة لا تقل عن 500 كيلوغرام إلى مدى لا يقل عن 300 كيلومتر، وهما الرقمان اللذان يمثلان الحدود الدنيا المعترف بها لكتلة الرؤوس الحربية النووية والمسافة اللازمة في ضمان حفظ الذات بعد الإيصال. ومن العناصر المعترف بها في التوافق الدولي القائم منذ أمد طويل أنّ نُظْم الفئة 1 الواردة ضمن نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف هي الفئة الأكثر إثارة للقلق فيما يتعلق بالقدرة على إيصال حمولة نووية. وقد استخدمت هذه المعايير على نطاق واسع فيما بين الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء في نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف، بما في ذلك إزاء ما يتعلق بتنفيذ الالتزامات الواقعة بموجب قرار مجلس الأمن 1540 (2004). أما عبارة "المعدّة لتكون قادرة على" فهي، في هذا السياق، تعني القدرات المكتسبة بحكم التصميم التقني، مهما كان الغرض المعلن.

عمليات إطلاق القذائف التسيارية

وفقا للتقارير الإعلامية، أجرت إيران مرة أخرى في 24 كانون الأول/ديسمبر 2021 اختبارات طيران لـ 16 قذيفة تسيارية في إطار مناوراتها العسكرية "الرسول الأعظم 17". وتضمّنت المناورات



12 منظومة قذائف من الفئة 1 الواردة ضمن نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف، بما في ذلك ثماني قذائف ذات مدى 700 كيلومتر من طراز "ذو الفقار" للقذائف التسيارية قصيرة المدى، وقذيفة تسيارية ذات مدى 2 000 كيلومتر من طراز "سجيل" للقذائف التسيارية متوسطة المدى، وثلاثة من نُسَخ القذائف التسيارية ذات مدى 1 650-2 000 كيلومتر من طراز "شهاب-3/قدر" للقذائف التسيارية متوسطة المدى.

والقذائف التسيارية القصيرة المدى من طراز "ذو الفقار"، وكذلك القذائف التسيارية المتوسطة المدى من طراز "شهاب-3/قدر" و "سجيل"، تستوفي معايير نُظْم الفئة 1 المشار إليها أعلاه الواردة ضمن نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف، وبالتالي فإن القدرة على إيصال الأسلحة النووية من صفاتها الأساسية. ونحن نعتقد أن إطلاق إيران للقذائف التسيارية المشار إليها أعلاه يرقى إلى مستوى أنشطة القذائف التسيارية التي تتعارض مع أحكام الفقرة 3 من المرفق بآء بالقرار 2231 (2015).

وكما أشرنا في رسالتنا إلى الأمين العام المؤرخة 27 آذار/مارس 2019 (S/2019/270)، فإن إيران قد أعلنت أن قذيفة "ذو الفقار" يبلغ مداها 700 كيلومتر وتحمل رأساً حريباً وزنه 579 كيلوغراما.

وقد خلص فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن 1929 (2010) في الفقرتين 36 و 76 من تقريره النهائي المؤرخ 4 حزيران/يونيه 2012 (S/2012/395) إلى أن القذيفة "شهاب-3" هي قذيفة قادرة على إيصال الأسلحة النووية. أما فئتا "عماد" و "قدر"، فهما تعديلان للقذيفة "شهاب-3" لإطالة مداها وزيادة دقّتها.

عملية إطلاق مركبة من مركبات إطلاق السواتل

وفقاً للتقارير الإعلامية، أجرت إيران في 30 كانون الأول/ديسمبر 2021 اختبار طيران لمركبتها لإطلاق السواتل من طراز "سيمرغ"، واعتُبر الاختبار ناجحاً رغم الإخفاق في وضع أي سواتل في مداراتها. ويُعتبر الاختبار إثباتاً للقدرة التشغيلية لنُظْم الدفع الخاصة بمركبة إطلاق السواتل، وهي نظم تعتمد على تكنولوجيات مشتركة مع برنامج القذائف التسيارية الإيراني.

وقد أشار فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن 1929 (2010) في الفقرة 87 من تقريره النهائي إلى أن الفريق توصل "إلى توافق في الآراء مفاده أن كلا من برنامجي القذائف التسيارية والإطلاق الفضائي يستخدمان قدرًا كبيراً من المواد والتكنولوجيا المتماثلة، بما في ذلك نظم الدفع والتحكم والملاحة". وترتبط التكنولوجيات والتجارب اللازمة لتصميم وتصنيع وإطلاق مركبة إطلاق سواتل ارتباطاً وثيقاً بالتكنولوجيات والتجارب المطلوبة من أجل تطوير قذيفة تسيارية بعيدة المدى أو قذيفة تسيارية عابرة للقارات. وتوفر عمليات الإطلاق الفعلية لمركبات إطلاق السواتل لإيران نتائج تجريبية يمكن استخدامها لتعظيم القدرات المتعلقة بتطوير نظم قذائف من هذا القبيل. ولذلك، فإن تقييمنا هو أن عمليات إطلاق مركبات إطلاق سواتل ترقى إلى مستوى عمليات الإطلاق "باستخدام تكنولوجيا من هذا القبيل للقذائف التسيارية" في إطار الفقرة 3 من المرفق بآء بالقرار 2231 (2015).

وعلى ضوء هذه العناصر فإننا، نحن ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة، نؤكد مرة أخرى افتتاننا بالراسخ بأن الأنشطة المذكورة أعلاه لا تتسق مع الفقرة 3 من المرفق بآء بالقرار 2231 (2015). وإننا نشعر بقلق خاص لأن عمليات الإطلاق هذه، التي تأتي عقب الأنشطة المبيّنة في رسالتنا المؤرخة تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2018 وشباط/فبراير وآذار/مارس وتشرين الثاني/نوفمبر 2019

وحزيران/يونيه 2020 وشباط/فبراير وآب/أغسطس 2021، تُشكّل نسقا ثابتا في جهود إيران المستمرة نحو تعزيز قدراتها في مجال القذائف التسيارية، وذلك على الرغم من الأحكام الواردة في القرار 2231 (2015). ونحن نطلب إلى الأمين العام أن يُقدّم مرة أخرى معلومات كافية وافية بهذا الشأن، ضمن تقريره المقبل عن هذا القرار.

ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نيكولا دو ريفيير

الممثل الدائم

البعثة الفرنسية

(توقيع) آنتي ليندرتس

الممثلة الدائمة

البعثة الألمانية

(توقيع) جيمس كاريوكي

القائم بالأعمال بالنيابة

بعثة المملكة المتحدة